

02 من 96/شرح أخصر المختصرات/كتاب الزكاة/ما تجب فيه

الزكاة / الشيخ صالح الفوزان/فقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب أقصر المختصرات للفقيه محمد ابن بدر الدمشقي رحمة الله. الدرس العشرون. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام - 00:00:05

على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ثم بعده قال المؤلف رحمة الله تعالى كتاب الزكاة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:25

لما فرغ المؤلف رحمة الله من بيان احكام الصلاة التي هي الركن الثاني من اركان الاسلام بعد الشهادتين انتقل الى بيان احكام الركن الثالث من اركان الاسلام وهو الزكاة لان الزكاة قرينة الصلاة - 00:00:48

في كتاب الله عز وجل حيث ذكرت معها في ايات كثيرة من القرآن مما يبين اهمية الزكاة وتأكدها في الاسلام والزكاة في اللغة النماء والزيادة والطهارة فالزكاة تطلق ويراد بها نماء الشيء - 00:01:15

وزيادته يقال زكي المال اذا نمى وزاد وتطلق على الطهارة تطلق على الطهارة يقال زكي الارض يعني طهرها من النجاسة وزكاة النفس والاخلاق طهارتها من الدنس والاخلاق الرديئة كما قال تعالى قد افلح من زakah - 00:01:51

يعني زكي نفسه زakah طهرها من الذنوب ومن المعاشي والمراد بالزكاة هنا مقدار من المال يجب في اموال مخصوصة يأتي بيانها لاناس مخصوصين تصرف لهم فهي حق في مال الاغنياء - 00:02:23

للفقراء والمساكين. قال تعالى وفي اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم سمي زكاة لانه يطهر النفوس من ادران البخل والشح ويظهر الماء طهروا المال من المكاسب الرديئة والشبهات وغير ذلك وينمي المال - 00:02:56

لان الزكاة تبني المال تسبب بركته ونماءه وتنمي ايضا الفقراء والمحتاجين فهي تنمية كما يعبر الان الزكاة تربية للمجتمع فان تعطى للفقراء والمحتاجين فترفع من حاجتهم وتواسيهم فهي من محاسن الاسلام - 00:03:38

والاسلام كله والله الحمد محاسن ومن اعظمها الزكاة فكما ان الصلاة عبادة بدنية الزكاة عبادة مالية وقد اختلف العلماء متى فرضت قيل انها المشهور انها فرضت في المدينة. بعد الهجرة - 00:04:09

انها فرضت في المدينة بعد الهجرة واما الصلاة فانها فرضت في مكة قبل الهجرة ليلة المعراج ومن العلماء من يرى انها فرضت في مكة ويستدلون على ذلك بآيات مكية ذكرت فيها الزكاة - 00:04:42

قال تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاسعون الى قوله تعالى والذين هم للزكاة فاعلون وقال تعالى وويل للمشركين في سورة فصلت الذين لا يؤمنون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون - 00:05:13

قال تعالى وما اتيتم الربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله وما اتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاولئك هم المظعنون فاتيتهم من زكاة من سورة الروم - 00:05:45

وهي مكية فهذا دليل على انها شرعت في مكة ولعل التوفيق بين القولين ان الزكاة فرضت في مكة ولكن لم تفصل الا بعد الهجرة لم تفصل احكامها وتطبق ويبعث لها السعاة - 00:06:09

والجباة الا بعد الهجرة لعل هذا تجتمع به الادلة وعلى كل حال الزكاة هي احد اركان الاسلام الخمسة كما قال صلى الله عليه وسلم بنى

الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله - 00:06:46

وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وایتاء الزکاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام ولما بعث النبي صلی الله عليه وسلم معاذنا الى اليمن قال له انك تأتي قوما من اهل الكتاب - 00:07:12

والمراد باليمن هنا نجران بعده بعد الوفد الذي جاءوا من نجران وتفاوضوا مع النبي صلی الله عليه وسلم ارسل معاذنا رضي الله عنه الى اليمن معلما ومرشدنا داعيا الى الله وقاضيا - 00:07:37

فقال له انك تأتي قوما من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوههم اليه شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم - 00:08:01

خمس صلوات خمس صلوات في اليوم والليلة فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم فذكر هذه الاركان الثلاثة الشهادتان الصلاة والزکاة ولذلك اهتم بها النبي صلی الله عليه وسلم - 00:08:21

فكان حث عليها وبيعث السعاة والجباة بجبايتها وقبضها من الاغنياء ليوصلها الى مستحقها وسار على هذا خلفاؤه الراشدون من بعد ولما اراد قبائل من العرب منعها بعد وفاة الرسول صلی الله عليه وسلم - 00:08:55

قاتلهم الصديق ابو بكر رضي الله عنه حتى اخضعهم لها. فادوها وقال والله لقاتل من فرق بين الصلاة والزکاة وقال والله لو منعوني عقالا في رواية عناقا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:09:32

لقاتلتهم عليهم مما يدل على اهمية هذا الركن العظيم بحيث ان من منعه يقاتل حتى يؤخذ منه والذى يمنع الزکاة لا يخلو من احد حالين الحال الاول ان يكون جاحدا لوجوبها - 00:10:02

فهذا يرتد عن دين الاسلام بالاجماع اهل العلم ان من جحد وجوب الزکاة فهو مرتد عن دين الاسلام يستتاب فان تاب والا قتل اما ان كان منعها بخلا بخلا بها مع اعترافه - 00:10:31

بوجوبها فان الحاكم يأخذها منه قهرا لانها حق وجب عليه لغيره فامتناعه ظلم فیأخذها منه قارا من ما له اما اذا كان له شوكة ومنعه له شوكة ومنعه - 00:10:56

ويقاتل فانه يقاتل عليها كما حصل من بعض القبائل لخلافة ابى بكر الصديق. اذا كان الممتنع من الزکاة له شوكة وقوه ولا يمكن اخذها منه الا بالقتال فانه يقاتل لانه عطل - 00:11:25

شعيرة عظيمة ورکنا من اركان الاسلام. فيقاتل حتى يخضع لها مما يدل على اهمية الزکاة ومكانتها بالاسلام وفيها منافع عظيمة للمذکي وللما للمدفوعة الى فيها منافع عظيمة وهي من محسن هذا الدين العظيم. تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم - 00:11:51

ففيها موسامة للمحتاجين وهي حق في المال وقد جاء في الحديث ما منع قوم زکاة اموالهم الا منعوا القطر من السماء ولو لا البهائم لم يمطروا فاذما منع الناس زکاة اموالهم منعوا من القطر الذي به حياتهم وحياة مواشيهم وحياة زروعهم - 00:12:31

اشجارهم عقوبة لهم وهذا شيء مشاهد فلو ان الناس يؤدون الزکاة على كثرة الثروة توفر الاموال ما بقي في المسلمين فقير اذا نظمت واوصلت الى مستحقها لم يبق في المسلمين فقير - 00:12:59

فهي عبادة عظيمة وشعيرة كبيرة من شعائر الاسلام فهي قرينة الصلاة في كتاب الله في كثير من الایات فكلما ذكرت الصلاة ذكرت الزکاة واقيموا الصلاة واتوا الزکاة ويقيمون الصلاة ويؤتون الزکاة - 00:13:23

ويطعون الله ورسوله ها هي قرينة الصلاة فمن فرق بينها وبين الصلاة قتل حتى يؤديها كما قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لقاتل من فرق بين الصلاة والزکاة نعم. كتاب الزکاة تجب في خمسة اشياء. تجب الزکاة - 00:13:51

في اموال محدودة ما هو بكل الاموال انما تجب في اموال مخصوصة قابلة للنمي والزيادة الفقهاء يقولون اربعة اصناف الصنف الاول النقدان الذهب والفضة او ما يقوم قائمها من العملات - 00:14:23

الورقية الصنف الثاني بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم اما بقية البهائم كالحمير والخيول الى زکاة فيها والثالث الخارج من الارض

الخارج من الارض من الحبوب والثمار قال تعالى واتوا حقه يوم حصاده. كلوا من ثمره اذا اتموا حقه يوم حصاده. حقه -

00:14:48

والرابع عروض التجارة وهي السلع المعدة للبيع والشرا من الاقمشة والاطعمة والسيارات والاليات وغير ذلك من كل ما يعد للبيع والاتجار فانها تجب فيه الزكاة ولو جوبها شروط يأتي بيانها ان شاء الله - 00:15:26

ولها مقادير في كل نوع يأتي ايضا بيانها نعم وتجب في خمسة اشياء بهيمة النعام هذا واحد بهيمة النعام وهي الابل والبقر والغنم. نعم. ونقد النقد والمراد به الذهب والفضة - 00:15:51

وما يقوم مقامها من العملات الورقية نعم وعرض تجارة وعرض تجارة فرق بين العرض والعرض العرض هو الزمان واما العرض فهو السلعة سمي سميت عرضا لانها تعرض وتزول. بيد التجار - 00:16:13

نعم وعرض تجارة وخارج من الارض والخارج من الارض من الحبوب والثمار الحبوب كالبر والشعير والذرة والدخن كل ما يقتات ويدخل والثمار جمع ثمرة وهي ثمر التخييل والاعناب نعم وخارج من الارض وثمار - 00:16:41

نعم بهيمة النعام ونقد وعرض تجارة وخارج من الارض وثمار. ثمار داخلة في الخارج من الارض نعم بشرط اسلام شروط شروط الوجوب شروط الوجوب يشترط في صاحب المال ان يكون مسلما. فان كان صاحب المال والغني ليس مسلما - 00:17:08

لم يطالب بالزكاة لم يطالب بالزكاة حتى يسلم. لان الزكاة عبادة العبادة لا تصح من من الكافر والنبي صلى الله عليه وسلم انما امر معادها بها بعد ان يشهد ان لا اله الا الله - 00:17:34

وان محمدا رسول الله ويقيم الصلاة. فاذا كان المال بيد مسء بيد غير مسلم لم يطالب بزكاة ولا تنفعه لو زكي لا تنفعه الزكاة حتى يؤمن بالله ويدخل في الاسلام - 00:17:55

نعم بشرط اسلام وحرية حرية يخرج المملوك ولو كان بيده مال لا تجب عليه لان ماله لسيده لان مال مملوك لسيده فهو ملك مراعي نعم وملكي نصاب نعم هو ملك نصاب ان يكون مسلما - 00:18:14

وان يكون حرا وان يكون مالكا للنصاب. فان كان ليس عنده نصاب لكن لا يبلغ النصاب فانه ليس عليه زكاة والنصاب يأتي بيانه. نعم. واستقراره استقرار الملك لان هناك مال يملكه لكن يخشى - 00:18:47

الا يستقر مثل دين الكتابة على المملوك اذا السيد كاتب عبده بعلام صار دينا في ذمة المكاتب لكن لا نقول للسيد زكه لانه يمكن العبد يعجز نفسه وينفذ لان عقد الكتابة عقد جائز. فيمكن انه يفسخ العقد فيكون هذا - 00:19:10

الغير مستقر عرضة للفسخ. نعم. وسلامة من دين ينقص النصاب اما هذا فمحل نظر. المذهب ان الدين اذا كان ينقص النصاب فلا على صاحبه زكاة. هذا هو المذهب والمفتى وهو القول الصحيح ان الدين لا يسقط الزكاة فيزيكي ما عنده يزكي ما حال عليه الحال - 00:19:36

وهو عنده ولا يمنعه وجود الدين. نعم لانه ماله ويملكه توفر فيه الشروط. نعم. ومضي حول نعم. مضي حول فلا يجب الزكاة في المال حتى يحول عليه الحال لما جاء في الحديث لا زكاة في مال - 00:20:04

حتى يحول عليه الحال يعني تمر عليه سنة وهذا في غير الخارج من الارض. خارج من الارض لا يشترط له الحال قوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده. تجب فيه الزكاة عند الحصاد - 00:20:31

نعم ومضي حول الا في عشر. المعاشر يعني الحبوب والثمار التي يؤخذ منها العشر يؤخذ منها العشر او نصفه. نعم الا في عشر ونتاج سائمة. ننتاج السائمة لا يشترط لها الحال - 00:20:51

النتاج اولاد السائمة اولاد بهيمة النعام لا يشترط لها الحال لان حولها حول امهاتها وكذلك ربح التجارة. اذا كان عنده نصاب ويتجاجر به وربح فالربح تابع للاصل ولو كان الربح ما وصل اليه او ما حصل عليه الا في في اخر السنة فانه - 00:21:10

يتبع اصله ويزكي الجميع رأس المال والربح لانه نماوه نعم ومضي حول الا في عشر ونتاج سائمة وربح تجارة ونتاج سائمة في عشر عرفناه الخارج من الارض. ونتاج السائمة اولادها - 00:21:38

فإذا كان عنده نصاب من بهيمة الانعام وولدته فان حول الاولاد يتبع الامهات ولا يستقبل للوالد حولا جديدا وذبح الثالث ربح التجارة كما ذكرنا. نعم وان نقص في بعض الحول - 00:22:01

بيع او غيره لا فرارا انقطع. اذا نقص النصاب في بعض الحول عنده نصاب لكنه نقص في تلف بعظه او باعه وابدله بغيره لا فرارا من الزكاة فان الحول ينقطع. اما اذا كان فارا من الزكاة يبيعه - 00:22:23

من اجل ان لا يكون عليه زكاة فانها لا تسقط عنه الزكاة. يعاقب بنقيض قصده. نعم وان ابدلته بجنسه فلا. اما ان باع النصاب بجنسه فلا حصل شيء. يستمر. يكون اه البديل يقوم مقام - 00:22:47

المبدل ويستمر الحول نعم. واذا قبض الدين زakah لما مضى. هذا بناء على ما سبق انه لا يزكي الدين. اذا كان له دين على احد اذا كان له دين على احد - 00:23:07

فان كان الدين في ذمة غني باذل فانه يزكيه اذا حال عليه الحول ولو لم يقبضه لانه في حكم المقبول اذا كان الدين في ذمتي غني. والغني باذل ليس ممطلا. وحال الحول عليه - 00:23:26

فانه يزكيه لانه كالذى يبده تماما. ما اذا كان الدين على فقير معسر ما يدرى يجي ولا ما او على ممطلا غني لكنه ماطل. ولا يقدرها ما يدرى يحصل حقه منه ولا لا. فهذا ليس فيه زكاة حتى - 00:23:46

لانه في حكم المال الظابع الذى لا يدرى يحصل عليه او لا هذا هو التفصيل في الديون. نعم. وشرط طلها في بهيمة انعام صوم ايضا. اشترطوا في وجوب الزكاة لبهيمة الانعام السوم وهو الرعي ان ترتعى من المباح - 00:24:06

من الكلا سائمة يعني راعية من الكل و من العشب لا ينفق عليها شيئا اما اذا كان يعلوها يعلوها الحول كل او اكثر الحول. فليس فيها زكاة لانها غير سائبة. نعم - 00:24:26

يعني غير راعية نعم. واقل نصاب ابل نعم الان انتهى من شروط بيان شروط وجوب الزكاة انتقل الى بيان الانصبة في الابل والبقر والغنم والنصاب في في الخارج من الارض نصاب في النقادين - 00:24:45

كل شيء له نصاب بحسبه نعم واقل نصاب ابل خمس وفيها شاة اقل نصاب في الابل خمس من الابل لقوله صلى الله عليه وسلم في كل خمس ذول شاة. شاة من الغنم - 00:25:10

نعم. وفي عشر شاتان نعم. وفي خمس عشرة ثلاث. ثلاث شياه. وفي عشرين اربع واربع شياه نعم وفي خمس وعشرين بنت مخاض اذا وصلت الى خمسة وعشرين لا تؤخذ فيها الغنم وانما يؤخذ فيها من - 00:25:33

فيؤخذ في الخمس والعشرين من الابل بنت محال وهي ما تم لها سنة سميت مخاضا لان امها قد حملت بعدها والمماضي الحامل بنت مخاض يعني بنت حامل وهي ما تم لها سنة. نعم. وفي خمس وعشرين بيت مخاض وهي التي لها سنة - 00:25:53

وفي ست وثلاثين بنت لبون وفي ست وثلاثين من الابل بنت لبون بنت لبون وهي ما تم لها سنتان. لان امها تكون قد حملت وولدت. وصارت ذات لبون نعم وما بين الخمس والعشرين الى الست والثلاثين ليس فيه شيء هذا يسمى الوقف نعم وفي ست وثلاثين بنت لبون - 00:26:17

وهي التي لها سنتان. نعم. وفي ست واربعين حقة. ثم في ست واربعين حقة. وهي التي لها ثلاث سنوات سميت حقة لانها استحقت الركوب واستحقت ان يطرقها الفحل نعم وهي التي لها ثلاث - 00:26:46

ثلاث سنين نعم وفي احدى وستين جذعة وفي احدى وستين جذعة وهي ما تم لها اربع سنين لانها سميت يدها لانها تجدع يعني يسقط سنهما. نعم. وفي احدى وستين جذعة وهي التي لها اربع - 00:27:10

نعم في نعم وفي احدى وستين جذعة. نعم. وهي التي لها اربع. نعم. وفي ست وسبعين بنتا لبون ست وسبعين بنتا لبون ثنتين وبنات اللبون مرت علينا. نعم. وفي احدى وتسعين حقتان مرت علينا وفي - 00:27:28

بمئة واحدى وعشرين ثلاث بنتات لبون. نعم. ثم في كل اربعين بنت لبون. ثم اذا وصلت مئة واحدى وعشرين وفي ايش؟ وفي مئة واحدى وعشرين وفي مئة واحدى وعشرين اذا بلغت مئة واحد وعشرين من الابل استقرت الفريظة - 00:27:50

استقرت الفريضة في كل اربعين منها بنت لبون وفي كل خمسين حقة. نعم. وفي ثم وفي مئة واحدى وعشرين بنات لبون ثم في كل اربعين بنت لبون. وفي كل خمسين حقة. اي نعم. بعد بعد ما تعددت مئة واحد وعشرين فيها ثلات - [00:28:15](#) فيها ثلات بنات لهم ثلات بنات لبوم ثم ما زاد عن مئة واحدى وعشرين في كل اربعين حقة في كل في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة. نعم - [00:28:40](#)

واقل نصاب واقل نصاب البقر ثلاثون. انتهى من انصبة الابل وهذا التفاصيل هذه جاءت في كتاب ابي بكر الصديق رضي الله عنه كتاب مطول ذكرت فيه اسنان الابل والفرائض فرائض الزكاة نعم - [00:28:57](#) واقل نصاب البقر ثلاثون وفيها تبيع وهو الذي له سنة الثاني من النوع الثاني من انواع بقية الانعام واقل نصاب البقر ثلاثون وفيها تبيع وهو الذي له سنة او تبيعة. البقر - [00:29:18](#)

فيها الزكاة ونصابها يبدأ من ثلاثين في كل اربعين تبيع ذكر او تبيع اثنى وهي ما تم لها سنة لانه يتبع امه نعم وفي اربعين من البقر مسنة لها سنتان. مسنة وهي التي لها سنتان لان - [00:29:40](#)

سميت مسنة لانها يسقط سنتها في هذه الفترة نعم وهي اكبر من التباع بسنة نعم وفي اربعين مسنة وهي التي لها سنتان وفي ستين تباعان في ستين تباعان ثلاثين في كل اربعين مسنة - [00:30:06](#)

ثم في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة ثم تستقر الفريضة بعد ستين تستقر الفريضة في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة نعم واقل نصاب البقر الغالب انها تكون عند اهل اليمن لان اهل اليمن ليس عندهم ابل يكون عندهم بقر - [00:30:29](#) نعم واقل نصاب الغنم اربعون اقل نصاب الغنم اربعون لقوله صلى الله عليه وسلم في كل اربعين شاة لكل اربعين شاة هذا نص من الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:30:57](#)

نعم واقل نصاب الغنم اربعون وفيها شاة. شاة واحدة نعم. وفي مئة واحدى وعشرين شاتان. ثم بعد وعيين ليس فيها شيء زيادة عن الشاة حتى تبلغ مئة واحدى وعشرين ما بين الأربعين الى مئة واحدى وعشرين ليس فيها شيء - [00:31:19](#)

يسمي الوقف فيها شاتان مئة واحدى وعشرين فيها شاتان. نعم وفي مئتين وواحدة ثم في مائتين وواحدة ثلاث شياه. وما بين مئة واحدى وعشرين الى كلمة واحدة ليس فيها شيء هذا الوقف - [00:31:40](#)

ثم ما زاد عن مئة واحدى عن مئتين واحدة ليس فيها شيء الى ان تبلغ اربع مئة في كل مئة شاة. نعم وفي مئتين وواحدة ثلاث الى اربع مئة الى اربع مئة - [00:32:01](#)

ما بين مئتين وواحدة الى اربع مئة ليس فيها شيء حتى تبلغ الأربع مئة ثم يكون في كل مئة شاة. نعم. ثم في كل مئة شاة. والشاة بنت دنا من المعز - [00:32:21](#)

ونصفها من الضال الشاة المجزئة في الزكاة من المعز ما تم له سنة. وما ومن الضان ما تم له ستة اشهر الذي تملك ستة اشهر من الظاني قالوا له ثني - [00:32:38](#)

والذي بلغ سنة من المعت يسمى جذع. نعم والخلطة في بقية الانعام بشرطها تصير المالين كالواحد. الخلطة الخلطة هي اختلاط المال لعدة اشخاص بلاط المال لعدة اشخاص وهي على قسمين خلطة - [00:32:54](#)

او صاف وخلطة اعيان قد تكون خلطة مشاعة بين الشركاء وقد تكون خلطة اعيان كل واحد عارف نصبيه ايا تخصير المالين كالواحد وهي تفيد تحفيضا وتهليل تغليضا فمثلا لو كان واحد له - [00:33:19](#)

ثلاثين شاة ما فيها شيء ذي لكن معه ثانى خالطه له عشر اشياء صارت اربعين كن عليهم شاة يكون عليهم شاة هذا عليه ثلاثة اربع الشاة ثلاثة اربع الشاة وهذا عليه ربها - [00:33:47](#)

بقدر اموالهم راجعون بقدر اموالهم والخلطة لها شروط ان تكون مختلطة في المرعى وفي المبيت وفي الراعي ما تفترق ابدا هذى تصير المالين كالمال الواحد. قوله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانهما يتراجمان بالسوية - [00:34:06](#) نعم كل على قدر ماله فيما يجب عليهم لو فرضنا ان واحد له تسع وثلاثين شاة هذا ما عليه شيء لو سلم صار لحاله لكن معه واحد له

عليهم شاة عليهم شاة بقدر ملتهم شاة بقدر ملتهم. فيتحمل صاحب الشاة جزء من من من اربعين جزء ويتحمل صاحب التسع والثلاثين تسع وثلاثين جزء من الشاة. نعم - 00:34:49

والخلطة في بهيمة الانعام بشرطه. في بهيمة الانعام. شف الخلطة في بهيمة الانعام الابل والبقر والغنم. اما الخلطة في النقود والخلطة في زارع والخلطة في بقية الاموال لا حكم لها كل له حكم ماله مستقلا نعم - 00:35:14

في بهيمة الانعام بشرطها بشرطها التي ذكرناها لكم. ان تجتمع في في المرعى وفي الراعي يكون راعيها واحد وفي المبيت لكن تبيت جميعا. نعم. حيث لا يفارق بعضها بعضا. ولا يتميز بعضها عن بعض - 00:35:34

نعم تصير المالين كالواحد كالمال الواحد كانه لشخص واحد نعم فصل وتجنب في كل مكيل مدخل انتهى من بهيمة الانعام ونقف عند هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان مانع الزكاة بخلاف لا يكفر - 00:35:54

لماذا سمي قتال ابي بكر الصديق رضي الله عنه؟ لمانع الزكاة سمي بحرب المرتدين. مع انهم قد منعوا بات فقط اي وش يدريك انهم منعواها بخلاف؟ منعواها ما ندفعها بعد وفاة الرسول. لأن الذي ندفعها له - 00:36:24

قد مات ونحن لا ندفعه يعتقدون انه بعد وفاة الرسول سقطت ولا تجب. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الذي يمتنع من دفع الزكاة وله قوة ومنعة ويقاتل على ذلك - 00:36:44

هل يعد كافرا ام باغيما من البغاء؟ يعد ممتنعا يعد ممتنعا من اداء حق وجب عليه لغيره ولا يتوصل اليه الا بالقتال - 00:37:03

فيقاتل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من كان عليه دين فمتى يخرج زكاته؟ وهل عليه اثم لو اخرها؟ انت عرفت الدين على قسمين دين على غني باذل ما بادر للوفاء متى طلبه صاحبه اعطاه اياها. فهذا مثل الذي بيده يزكي اذا تم عليه الحول يزكي - 00:37:21

القسم الثاني دين على معسر. او على غني لكنه مماطل. ما يدرى يحصل عليها وما يحصل. فهذا اذا قبضه ما دام انه ما قبضه ما عليه شيء لانه ما يدرى يجي ولا ما يجي. اذا قبضه وتمكن منه دفع زكاته. نعم - 00:37:52

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اصحاب المساهمات العقارية اخذوا اموال كثير من الناس منذ سنوات والى الان لم يبيعوا ولم يعطوا الناس حقوقهم واذا سألناهم قالوا العقار الان لا احد بمزاحمة الاسهم له. سؤالنا هل نزكي اموالنا عندهم؟ ام نعتبرها على معسرين او مماطلين - 00:38:19

فنزكيها بعد استلامها عن سنة. مساهمات العقارية هذى لا خوف عليها لان العقار موجود العقار موجود وهو مشترك فان كان القائم على الشركة العقارية يقوم بالزكاة عن الجميع يدفع الزكاة بالنيابة عنهم هذا يجي - 00:38:44

لانه وكيل عنهم اما ان كان لا يدفعها عنهم فكل يزكي نصيبيه. كل يزكي نصيبيه عند تمام الحول. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نسمع كثيرا في هذا الزمان فتاوى تصدر من بعض طلبة العلم بجواز دفع الزكاة - 00:39:09

طباعة كتب العلم ثم توزيعها فهل هذا جائز؟ لا هذا غير جائز الزكاة لها مصارف معينة ثمانية ائمه الصدقات للفقراء والمساكين هذا حصر لا تخرج عن هؤلاء الاصناف الثمانية ولكن من يقولون انها تصرف للدعوة والكتب - 00:39:31

يزعمون انها تدخل في قوله تعالى وفي سبيل الله وفي سبيل الله قالوا الدعوة من انواع في سبيل الله والصواب انها لا تدخل. لان المراد بقوله تعالى وفي سبيل الله الجهاد في سبيل الله - 00:39:56

للغزاة والسلاح وما يستدعيه الجهاد في سبيل الله. المراد به في الجهاد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من لم يحج فرظه فهل يعطى من الزكاة نعم يدخل الذي لم يحج فرضه يدخل - 00:40:18

يدخل في سبيل الله لقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل هل على النساء من جهاد؟ قال نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمره فالحج داخل في الجهاد داخل في سبيل الله. نعم - 00:40:42

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الزكاة تسلم لبيت مال المسلمين؟ ام ان المزكي يعطيها الفقراء او المساكين بنفسه اذا كان ولي الامر طلبها وارسل السعاة لقبضها فانها تسلم له. اذا طلبها ولي امر - 00:41:00 مسلمين فانها تسلم له. اما اذا كان في بلد ليس فيها ولي امر مسلم او فيها ولي امر مسلم ولم يطلبها فانه يجب عليه ان يخرجها هو وان يوزعها هو - 00:41:21

ولا يتركها ابدا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الحكم في دفع الزكاة؟ للجمعيات حيث انهم يقومون بايصالها الى مستحقاتها علما اني لا اعرف احدا من الفقراء الزكاة واجبة في ذمتك. وهي ركن من اركان الاسلام. يجب عليك ان تدفعها انت لقوله تعالى واتوا 00:41:41 واتوا الزكاة الا اذا كان هناك من ينوب عنك ممن تثق به وتوكله في دفعها وتوزيعها يكن تثق بالجمعية منه بالمئة انها توصل الزكاة الى 00:42:08 فلا مانع. اما اذا كنت ما تدري عنها -

فلا يجوز لك ولا تبرأ ذمتك الا بان تؤديها انت او بوكيلك. الذي تثق به. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان عند رجل خمس مئة من 00:42:31 الابل فهل يؤخذ من البداية في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة - ام ان الاربعين والخمسين تؤخذ بعد استقرار الفريضة بعد مئة واحدى وعشرين نعم بعد المئة واحدى وعشرين بعد استقرار الفريضة. 00:42:55

نعم. وما زاد عن مئة واحدى وعشرين لو الى الف. لو الى الفين لو - 00:43:12 في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة وانت تعرف اه مثلا هذه المقادير بالقسمة نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اراد 00:43:32 الانسان ان يذكر عن اخر فهل يشترط الاذن والنية؟ لابد -

ما تبرأ ذمته من وجبت عليه الزكاة الا اذا عمد الوكيل عمد اما اذا لم يعمده واحرج عنه بدون اذنه فانها لا تجزي انها عبادة والعبادة 00:43:57 يشترط لها النية. قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما لكل - 00:43:57 لامرئ ما نوى نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لماذا لا يؤخذ التيس من الغنم في الزكاة؟ ومتى يؤخذ يؤخذ اذا كانت الغنم كلها 00:44:17 كلها ذكور اذا كانت كلها ذكور سواء من الماعز - 00:44:39

او من الظان اذا كانت كلها ذكور يؤخذ منها ذكر. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الرجل يبيع ويشتري في الخيال او في 00:45:02 الحمير اكرمكم الله؟ هذى عروض تجارة اذا كان يبيع قلنا ان الخيال والحمير ليس فيها زكاة -

زكاة سائمة يعني ليس فيها زكاة سائمة. اما اذا كان يبيع فيها ويشتري بهذه عروض تجارة. تجب فيها الزكاة على انها عروض لا على 00:45:23 انها سائمة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان لا يوجد عند صاحب الابل شياه. فهل تقدر قيمة هذه الشياة فتدفع القيمة؟ نعم 00:45:44

الدار بالنقود المعتدلة وتدفع القيمة لا بأس. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يكثر في هذه الايام جار بعض الاسر لاستراحات 00:45:44 للجتماع ويكون في هذه الاستراحات نخيل كثيرة تبلغ النصاب يبلغ ثمارها النصاب -

فعلى من تكون الزكاة على صاحب الاستراحة او على المستأجر على المالك تكون على مالك النخل على ما للك النخل على من له 00:45:23 الثمرة؟ ان كانت الثمرة لصاحب الاستراحة فالزكاة عليه. وان كانت الثمرة للمستأجر -

على المستأجر فهي على ما للك الثمرة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. ما معنى قولكم الوقف وهل معنى الوقف ما بين 00:46:04 المقدارين؟ الوقف ما بين المقدارين من مقادير الزكاة. نعم. وهل معنى انه ليس -

فيه شيء اي لا يذكر؟ نعم. لا يذكر. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما مقدار زكاة المال في وقتنا الحاضر بالعملة السعودية هذا 00:46:28 اجله لما يجي زكاة النقددين احسن. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يربى المواشي -

اعلفها كمشروع استثماري فما حكم زكاتها؟ زكاة عروض هذا يذكرها زكاة العروض بقيمتها يذكر قيمتها التي تساويها عند تمام الحول 00:46:28 نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كانت البهائم ترعى نصف الحول ويعرفها النصف الآخر فهل فيها زكاة - 00:46:28 لا اذا كانت ترعى اكثرا الحول فيها الزكاة ترى اكثرا الحول اما اذا كانت ترعى النصف اقل فليس فيها شيء. نعم يقول فضيلة

الشيخ وفقكم الله من له دين على رجل مماطل - 00:46:53

او فقير معسر ثم قبضه ثم قبضه فهل يزكيه عن سنة واحدة ام عن جميع السنوات التي مضت؟ المذهب انه يزكيه عن جميع السنوات التي مضت. ولكن المفتى به - 00:47:13

انه يزكيه عن سنة واحدة هي السنة التي قبضه فيها. لانها هي السنة التي تمكنت من ماله فيها فيزكيه عن سنة القبض فقط هذا هو الصحيح نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:47:28

رجل يكثر من التدين من الناس. الاستدامة التدين معناه الدين. لكن قلة الاستدامة نعم رجل يكثر من الاستدامة من الناس. حيث يأخذ قروضا ربوية صريحة ثم اذا جاء الاجل طالب ابناءه بالسداد - 00:47:51

خوفا من السجن علما يا فضيلة الشيخ ان هذه الاموال التي يأخذها يصرفها في اشياء كمالية. السؤال ما حكم اعطاء هذا الرجل من الزكاة لسداد دينه الربوي؟ وما موقف ابناءه منه - 00:48:14

لا يساعدونه على الحرام الله جل وعلا يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان والربا من اشد العدوان والعياذ بالله اشد الافاك فلا يساعدونه على ذلك حتى يتوب الى الله عز وجل ويقطع عن هذا الذنب العظيم - 00:48:32

نعم. خلوهم يسجّنونه احسن. كونه يسجّن احسن لعله يتوب الى الله ويرتدع. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اصابتنا خسارة في الاسهم فكيف نزكي هذه الاسهم التي خسرنا فيها؟ والله انا ما انا بافتي بالاسهم من اول ما ابتلي المسلمين بها. ما انا لا - 00:48:57
فيها لانه لم يتبيّن لي وجهها ولا ما ما تستعمل فيه ما تبيّن لي هذا. نعم. فانا ما افتي بها لا في زكاتها ولا في جوازها ولا في منعها ما ادرى عنها. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لدی ارظ - 00:49:20

عرضتها للبيع ان جاءت بقيمة مناسبة فهل ازكيها ام لا؟ نعم اذا نويتها للبيع اذا نويتها للبيع تبدأ بيدأ الحول من النية اذا مضى عليها سنة تقومها بما تساوي على رأس السنة وتزكيها - 00:49:44

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الصناديق الاستثمارية التي كثرت في البنوك هل تزكي ام لا انا مثل ما قلت لكم هذه الامور الاستثمارية وما ادرى كيف وصناديق والبنوك انا لا افتي فيها لانه لم يتبيّن لي وجه - 00:50:03

وسلامتها ونقاها من الحرام ومن نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان يتطوع المسلم باربع ركعات متصلة بسلام واحد في النهار يجوز انه يصلّي اربع بالنهار لكن يجلس للتشهد الاول كالظهر قالوا وان تطوع باربع كالظهر وان تطوع - 00:50:24
انهارا باربع كالظهر فلا بأس لان الذي يكون الصلاة فيه مثنى مثنى صلاة الليل اما النهار فلا بأس ان يزيد على المثنى ولكن فيه رواية صلاة الليل والنهار مثنى مثنى - 00:50:54

فعلى هذا انه حتى في النهار يصلّي مثنى مثنى وهذا هو الذي يفتى به الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمة الله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وهل يجوز ذلك في راتبة الظهر التي يصلّيها قبل الصلاة؟ راتبة الظهر الذي ورد فيها انها بسلامين - 00:51:14
يصلّيها بسلام ولا يقرنها. نعم. انما هذا في النفل المطلق اللي قالوا انه يجوز قالوا في النفل المطلق. نعم. اما النفل المقيد فيؤدي كما جاء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يذكر الفقهاء ان العبد المملوك لا زكاة في ماله - 00:51:36

فما هو الدليل على ذلك؟ لقوله صلى الله عليه وسلم من باع عبدا له مال فماهه لسيده الا ان يشترط المبتع فاذا كان ما العبد لا يدخل معه اذا بيع - 00:51:58

فدل على ان انه ليس له مال وانما له لسيء هو مال هو نفسه مال والمال لا يملك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل صلى بمجموعة من الناس وفي اثناء الانحطاط للسجود قال بدل الله اكبر قال سمع الله لمن حمده ولم يعلم بذلك حتى نبه - 00:52:12
من قبل المصلين بعد الانتهاء من الصلاة فماذا عليه وماذا عليهم في هذه الحال؟ يسجد للسهو وينتهي المشكلة. يسجد ويسجدون معه للسهو. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم من ازال شيئا من بشرته وهو محرم متعمدا للازالة وذلك لازالة - 00:52:36
في ظرر عنه وهل عليه كفارة نعم عليه كفارة مخيرة عليه كفارة مخيرة كما جاء في الآية فمن كان او به اذى من رأسي فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية يعني فحلق. الآية فيها تقدير فحلق - 00:52:59

فدية من صيام او صدقة او نسك. واو للتخيير خير ان شاء ذبح شاة وان شاء اطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع وان شاء صام ثلاثة ايام فعليه الفدية - [00:53:22](#)

لان الذي حلق رأسه من القمل هذا معدن للعذر ومع هذا وجبت عليه الفدية. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قنات. وهل هناك فرق بينه وبين النمام؟ هو القنات هو النمام. معنى واحد - [00:53:45](#)

وهذا من احاديث الوعيد ليس معناه انه كافر. وانه يحرم من الجنة نهائيا. لكن هذا من احاديث الوعيد التي تم الركما جاءت مع اعتقاد انه لا يكفر ولا يخلد في النار. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عندي ارض - [00:54:09](#)

لها سنوات وانوي بيعها في المستقبل ولكن لم اعرضها الان للبيع فهل فيها زكاة؟ الكلام على النية ما هي بعلى العرض الكلام على النية اذا نويتها للبيع تهيئة تجارية من عروض التجارة فتزكيها عن كل سنة تمر عليها - [00:54:30](#)

بان تتمنها بما تساوي قليلا او كثيرا تزكيه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تتعقد الجماعة بالمرأة؟ فمتى لو صلى الرجل وزوجته لو صلى الرجل زوجته فقط فهل للرجل اجر الجماعة؟ لا لكن المتابعة يكون للمرأة اجر المتابعة والا اقل - [00:54:51](#)

تعقد به الجماعة آآاثنان اثنان بالغان او حتى ولو كان احدهما غير ذلك من الذكور. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الراتبة القبلية التي قبل فريضة الظهر. هل تقضى بعد الفريضة اذا فاتت - [00:55:16](#)

احسن نعم احسن انها تقضى بعد الظهر اذا فاتت نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله مات الوالد وعليه دين لبنك ربوبي فهل نقضى عنه اصل المبلغ كدين عليه دون الفوائد الربوية؟ ام لا نسدد شيئا مطلقا - [00:55:39](#)

لا يطرونكم البنك ما يطرونكم تلغون الفوائد الربوية ان الغوها هذا طيب وخذلوا راس المال انتم اعطوهن رأس المال هذا هو الواجب على الميت واما الربا فهو حرام فاذا قبل البنك انه ياخذ راس المال ويعفياني انا سمعت ان ان البنك تعفي الاموات - [00:55:59](#)

اليس كذلك تعفي الاموات هذا فيه مخرج بعد. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم ليس الالماس للرجل كالخاتم مثلا الخاتم الذي يحتاجه لا بأس ولو كان من الالماس او من الاحجار الكريمة. لأن الممنع انما جاء في خاتم الذهب فقط - [00:56:22](#)

ولم يرد في غيره والاصل الاباحة فاذا كان يحتاج الخاتم يلبسه من الالماس او من الاحجار الكريمة ومن اي معدن نفيس ما عدا الذهب. حتى الفضة يجوز له وان يلبس الخاتم منها كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:56:48](#)

لا بأس بذلك اما انه يلبس هذه الاشياء من باب التحلية ومن باب الميوعة فهذا لا يجوز. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان على الانسان دين سواء كان على بنك او على رجل اذا كان على الانسان دين - [00:57:07](#)

سواء كان على بنك او دين على رجل فهل يخرج الزكاة ام يسد الدين اولا اذا كان اذا كان على الانسان دين عليه دين دين على البنك او دين على رجل. دين للبنك ها؟ على الانسان دين للبنك كذا؟ نعم - [00:57:28](#)

ايه او دين لشخص اخر غير البنك ايش؟ هل يخرج الزكاة؟ ام يسد الدين اولا يسد الدين قبل تمام الحول فاذا تم الحول وليس عنده نصاب لانه سدد الدين فليس عليه زكاة. اما اذا تم الحول وما سدد الدين فيزكي المال الذي عنده. يزكي - [00:57:50](#)

الذى عنده نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقول النبي صلى الله عليه وسلم اعظم النساء بركة ايسرهن مؤونة او كما قال عليه الصلاة والسلام ما معنى هذا الحديث وفقكم الله - [00:58:14](#)

يعني تكاليف الزواج بعض النساء بركة. ايسرهن مؤونة زواج ما تكلف زوجها مهرا كبير وحلي كثير وابهات بل جاءته متيسرة ان يكون فيها بركة ويكون فيها محبة ايضا بين الزوجين - [00:58:31](#)

اما اذا كلفته اموال طائلة فانه يؤاخذها على كل غلطة يقول انا وشلون اسوق مالي واتحمل ديون وبعددين تعملين كذا يصير هذا اسوء للعشرة فيما بينهما نعم فهذا من البركة انه ما يصيّب يكرهها. نعم - [00:58:53](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يكثر في منتديات الاسهم اساليب للتشويق كان يقال سهم فيه ربح سبع مئة بالمئة او لا يفوتك هذا السهم فيتسابق الناس على الدخول للموضوع فيتفاجئون بان المقصود هو الصدقة - [00:59:17](#)

او بر الوالدين السؤال هل تجوز الدعوة الى الله بهذا الاسلوب؟ لا ما عندي السؤال يقول يكثر في منتديات الاسهم. هم. اساليب

للتشويق في الانترنت ايه نعم كان يقال في العنوان مثلا سهم فيه ربح سبع مئة بالمئة - 00:59:37

او لا يفوتك هذا السهم فيتسابق الناس في الدخول الى الموضوع فيتذاجرون بان المقصود هو الصدقة او بر الوالدين. وهم ما يبون هذا. ما يبون الصدقة ولا بر الوالدين نعم - 01:00:03

يقول فعلت تجوز الدعوة الى الله بهذا الاسلوب لو كانت دعوة الى نقود كان ما تسألون عن الجواز. لكن اذا كان دعوة الى خير تقولون هل يجوز هذا نعم على كل حال ما ينبغي امتهان امور الدين بمثل هذا العرض لان رأيت واحد يقول آآ او ورقة يقول - 01:00:20 اه تفتح باب المساهمة لليلة القدر في يوم كذا وكذا ويشرط في المساهم كذا هذا كله من العبث ومن نعم فلا ينبغي لان ارن هذا ما ينبغي وهذا فيه امتهان للامور الدينية وتمثيلها بالامور الدينية. نعم. يقول فضيلة الشيخ - 01:00:45

وفقكم الله هل يشترط للمرأة التي في بيتها في الغرفة اذا ارادت ان تصلي هل يشترط للمرأة التي في بيتها في غرفة لوحدها اذا ارادت ان تصلي ان تغطي رأسها وقدميها او تكتفي بخلو المكان من غير المحارم مع وجود الامن من الدخول - 01:01:05 قولي عليها انتبهوا المرأة لها عورتان عورة في الصلاة وعورة عند الرجال الاجانب فعورتها عند الصلاة جميع بدنها ما عدا الوجه اذا لم يكن عندها رجال اجانب جميع بدنها ما عدا الوجه حتى ولو كانت في غرفة - 01:01:29

جميع بدنها عورة في الصلاة الا وجهها فقط اما عورتها عند الرجال الاجانب فجميع بدنها ولا يستثنى شيء لا يستثنى الوجه ولا غيره. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بنتي في السنة السابعة من العمر. نعم. يقول بنتي في السنة السابعة من العمر - 01:01:53 واقوم بالباسها للحجاب فهل هذا يعتبر من الغلو بنتي في السنة السابعة من عمرها. نعم. واقوم بالباسها الحجاب فهل هذا يعتبر من الغلو؟ ليس هذا من الغلو وانما هذا من التربية. من التربية تربيتها على الحجاب وتعويتها الحجاب - 01:02:16 فجزاك الله خيرا خصوصا اذا كانت آآ يعني آآ جميلة ووظينة اولها جسم كبير او آآ فيها فتنة ولا شك ان تعويتها الحجاب والمحافظة عليها ان هذا متعين نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم - 01:02:39

والله عندي ارض اسمايعها على اساس اذا بعثها ان ابني بها بيت وقف فهل عليها زكاة في الفترة التي لم ابعها فيه ما بعد وقوتها انت لو وقوتها من الان ما صار فيها زكاة. لكن تقول ساميها والثمن اعمل فيه وقف. فهي ما زالت - 01:02:59 في ملك وتجب فيها الزكاة. ما زالت في ملك فتجب فيها الزكاة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اشتريت ارض بدون صك ارضا اشتريت ارضا بدون صك ونية اخراج صك - 01:03:21

لها ثم بعد ذلك اقوم ببيعها واستخراج الصك يأخذ عدة سنوات فهل عليها فهل عليها زكاة قبل استخراج نعم لانه ملكتها ملكتها بالايجاب والقبول ودخلت ملك واما اخراج الصك هذا اجرة من من الاجراءات - 01:03:38

فهي ملك وانت ناويها للبيع فتزكيها. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول الله سبحانه وتعالى الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلاة واتوا الزكاة هل هذه الاية فيها دليل على ان الزكاة قد فرضت في مكة؟ نعم هذا من الادلة ايضا هذا من الادلة انها فرضت في - 01:04:01

مكة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا سلم علي شخص وانا في الصلاة فكيف اشير له ببدي؟ هل وهل اتكلم مع الاشارة؟ لا. الكلام لا. اما الاشارة ترفع. ترفع يدك. اشارة الى رد السلام - 01:04:26

ترفع يدك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من غسل يديه بصابون بصابون معطر له رائحة عطر وهو محرم فهل عليه شيء لا يجوز هذا اذا كان له رائحة باقية تبقى عليه فدية عليه فدية المخيرة كما سبق اما - 01:04:45

اذا كان ريحه ما يبقى ويزول في سرعة فهو اخطأ في هذا اخطأ في هذا لكن ليس عليه فدية لانه لم يبقى فيه رائحة مستمرة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضور طعام. قوله عليه الصلاة والسلام اذا - 01:05:08

حضر العشاء والعشاء فقدموا العشاء هل هذه الاحاديث وما في معناها؟ يجوز الاستدلال بها على عدم وجوب صلاة المغرب على الصائم اذا قامت الصلاة قبل ان يأخذ نهمته من الطعام - 01:05:29

نعم اذا كان انه مشتاق للطعام وتتوق نفسه اليه وجائع فانه يأخذ نعمته من الطعام ثم يذهب الى الصلاة وان فاته شيء منها او فاتته

كلها فهو معذور في هذا عملا في الحديث. ان كونه يروح للصلوة - 01:05:48

يشوش الفكر ونفسه معلقة بالطعام قد لا يحضره الخشوع والطمأنينة في الصلاة والمطلوب الخشوع والطمأنينة في الصلاة. وازالة العوائق التي تعيق الخشوع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله طلب مني مبلغ كبير كمهر لزوجي. لكن انا اقول - 01:06:06
لا ينبغي احضار العشاء عند الافطار من رمضان ما ينبغي احضاره عند الافطار يكتفى بمثل ما كان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم. يأكل رطبات ويشرب عليها ماء وان لم يجد - 01:06:36

برطبات يأكل تمر اذا لم يجد لا رطب ولا تمر يشرب ماء ويخرج. ثم يرجع ويتعشى اذا عود نفسه على ذلك لا يتطلع له في العشاء ولا تعلق نفسه به ويعمل بالسنة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - 01:06:53

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله طلب مني مبلغ كبير لمهر ولا استطيع ان ادفعه فهل لي ان اخذ زكاة اذا كنت تخاف على نفسك اذا لم تتزوج ولا تقدر على الزواج الا باعانته فيجوز تحمل الزكاة لان هذا من - 01:07:11

هذا من عفاف آا المسلم تدفع له الزكاة في هذه الحال نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز دفع الزكاة لطلاب العلم سواء كانوا فقراء او غير ذلك؟ غير ذلك؟ - 01:07:33

اما اذا كانوا فقراء فتدفع لهم الزكاة وتشترى لهم الكتب ويستأجر لهم البيت اللي يسكنون فيه لان هذا كله من الاعانة على طلب العلم. للفقراء ولو لم يعانونوا ما طلبوا العلم - 01:07:50

وطلب العلم من الجهد في سبيل الله؟ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل اصيّب قدمه فقام الطبيب بلف لفافة على جزء منها وباقى القدم مكشوف ولا يستطيع ان يلبس الجورب عليها - 01:08:06

وقدمه الاخر سليمة وقد ليس عليها جوربا. وهو الان يمسح على القدم التي فيها جورب. ويغسل القدم المصابة ويمسح على اللفافة فهل عمله صحيح؟ نعم. يغسل الصحيح ويمسح على الجريح. ويكتفي هذا. والرجل - 01:08:25

اخري عليها جورب يمسح عليها السليمة اللي عليها جورب يمسح عليه عادي. نعم. تقيد بالمدة في الرجل السليمة بالمدة يوم وليلة للمقيم ثلاثة ايام للمسافر اما الرجل الجريح فليس لها مدة ما دام يحتاج الىبقاء الفافة والغيار عليها - 01:08:45

فيبيقى ولو طالت المدة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اكتملت شروط الجمعة من ناحية الوقت والعدد والاستيطان ولكن لم يحضر الخطيب فهل تصح لو صلوا؟ لو صلوا ظهرا - 01:09:05

اذا لم يحضر الخطيب يصلونها ظهرا يتعين عليهم يصلونها ظهرا لابد من الخطبيين كما سبق شرط من شروط صحة صلاة الجمعة تقدم خطبيتين فاذا تعذر هذا بعدم وجود الخطيب فات الشرط المطلوب فيصلونه ظهرا. نعم - 01:09:22

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الامام في خطبة الجمعة وحصل على مكبر الصوت خلل. فهل لاحد من جماعة ان يقوم باصلاحه ولا يعتبر لاغيا في الجمعة ام لابد ان يأمره الامام بذلك - 01:09:42

ما يقوم باصلاحه ولكن يحتسب احد المصليين يبلغ بالتكبير يبلغ من خلفه اذا اكبر الامام يكبر ويرفع صوته من اجل ان يسمعه آا الناس نعم وفي الخطبة يا شيخ؟ نعم؟ يسأل عن الخطبة اذا - 01:09:59

قل الصلاة الا الخطبة سأل عن الخلل في الخطبة. اعد اعد السؤال. هذا الصلاة. انت عرفت الجواب في الصلاة. اذا تعطل الجهاز اثناء الصلاة فلا يروح يصلحه - 01:10:21

ولكن يتبرع احد المأمورين فيبلغ التكبير والتسميع نعم. اذا حصل خلل في مكبر الصوت في خطبة الجمعة فهل لاحد من المأمورين ان يقوم باصلاح ام لابد ان يأمره الامام؟ لا ما ما يشترط الامام وش يدريه ان في احد يصلح الجهاد - 01:10:36

فاذا يقوم يصلّي جزاه الله خير هذا من التعاون على البر والتقوى نعم يقول وهل يعتبر لاغيا؟ لا ما هو لاغي في هذا هذا لعذر وحاجة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله حجّت في العام الماضي ولكن قد حجّت مع امي واختي - 01:11:02

يقول حجّت في العام الماضي. نعم. وقد حجّت مع امي واختي وكانت طول اداء المشاعر مشغول البال بهن واحس اني لم اؤدي هذا الفرض على الوجه المطلوب فهل لي ان احج في هذا العام واعتبر الحجة الاولى واعتبرها حجة اولى لي وتكون السابقة نافلة؟ لا

ما عليك في هذا لا يصير عندك وسواس وشكوك حججت والحمد لله واهتمامك بالنساء هذا تؤجر عليه وهذا يدل على على غيرتك وعلى آآهتمامك بمحارمك شيء طيب وحجك صحيح ان شاء الله وانت مأجور - [01:11:52](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله سمعت هذا الحديث في اذاعة القرآن الكريم وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم انه يأتي في اخر الزمان اناس احاديثهم في مساجدهم ليس لله فيهم حاجة - [01:12:12](#)

ما معنى هذا الحديث والله ما اعرف هذا الحديث ولا رأيته ولا سمعته غير هالمرة حديثهم في مساجدهم يعني يتكلمون في المساجد يتحدثون في المساجد ولا يحترمونها يمكن يمكن اذا صح هذا الحديث معناه انهم ما يحترمون المساجد ويجعلون منتديات - [01:12:32](#)

للحاديث الدينيه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا ظهرت اقدام المرأة اثناء الصلاة فهل تأثم او تكون الصلاة باطلة اذا ظهر شيء من جسمها ولم تعلم عنه وانتهت الصلاة فصلاتها صحيحة. اما اذا ظهر شيء من جسمها وعلمت وتركته وصلاتها باطلة. لانها فقدت - [01:12:55](#)

شرط من شروط الصلاة وهو ستر العورة. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الصلاة الثلاثية والرباعية هل تصلى في الخوف ركعتين لا مجرد الخوف لا اذا اجتمع السفر والخوف تصلى ركعتين خفيفتين - [01:13:23](#)
ركعتين للقصر وخفيفتين للخوف واما اذا كان الخوف في الحظر دون سفر فانها تخفف لكن تكمل الركعات تكمل الركعات نعم - [01:13:45](#)